

وزارة الموارد المائية والرى

الهيئة المصرية العامة لمشروعات الصرف

الإدارة العامة لصرف

طلب خدمة رقم (٣) صرف

دمغة

طلب تمرير مصرف فى أرض الغير

(طبقا للمادة ٢٤ من قانون ١٢ لسنة ١٩٨٤ والمادة ١٣ من لائحته التنفيذية)

السيد المهندس / مدير عام صرف -----

تحية طيبة وبعد . . .

أرجو التكرم بالموافقة على تمرير مصرف فى أرض الغير لصرف أراضى حيث لا يوجد طريق صرف لها وقد تعذر الاتفاق مع ملاك الأراضى المطلوب تمرير المصرف بها .

لذا أرجو التكرم بالتنبيه بحسم الشكوى وتمرير المصرف لصرف أرض أو صرف بها .

ومرفق طيه المستندات والرسوم المطلوبة والمبينة خلفه .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

مقدمه لسيادتكم

الاسم:

الصفة (مالك/مستأجر):

بطاقة عائلية/شخصية/رقم قومي:

التوقيع:

تاريخ تقديم الطلب: / /

إيصال

استلمت أنا ----- الطلب المقدم من السيد/----- بشأن تقديم طلب ترخيص لتمرير مصرف فى أرض الغير وكذا المستندات والرسوم المطلوبة والمبينة خلفه .

الموظف المختص

الاسم:

التوقيع:

المستندات المطلوبة:

١. خريطة مساحية مقياس رسم ١ : ٢٥٠٠ مبينا عليها موقع المصرف المطلوب تمريره والحوض والناحية والمركز وموقعة من مهندس نقابي ومستوفاة التمغة الهندسية وصورتين طبق الأصل من الخريطة المذكورة.
٢. عقد ملكية الأرض المطلوب صرفها أو كشف معتمد من الجمعية التعاونية الزراعية لتحديد مالك أو ملاك هذه الأرض دون أدنى مسئولية على إدارة الصرف المختصة بصحة مستندات الملكية أو كشوف الجمعية التعاونية الزراعية فيما لو اتضح أنها غير صحيحة ولا يعتبر قول الإدارة المختصة لهذه المستندات دليلا أو اعترافا بصحتها.

الرسوم المطلوبة :

١. رسم نظر قيمته عشرة جنيهاات تورد لخزينة الإدارة أو بحوالة بريرية.
٢. تقديم إقرار بقبول سداد قيمة إنشاء العمل المطلوب وكذا التعويضات اللازمة للملاك الذين سيمر بأراضيهم المصرف على أن يتم سدادها بعد صدور القرار وقبل البدء في التنفيذ.

التوقيت الزمني:

يتم إصدار القرار المناسب خلال شهر من السيد المهندس مدير عام إدارة الصرف المختصة خلال شهر من تاريخ استيفاء المستندات والرسوم عالية.